

وينقض الوضوء كما يخرج من السيلين ومن غير السيلين  
 ان كان مجتنباً  
 اذا زرع من ماء في غير السيلين  
 كالزيت والخط والصفوف والوقت والدين  
 والتم التي تظن من الجرح والتم التي تظن  
 الجرح من غير ان يصبها الا موضعا على وجه القطر  
 اعني بموضعتين على وجهها به فعل بهذا الماء  
 الصلوة اذا خرج من النطفة يناسخ بوجع الله عليه